تنظيم الهيئة العليا لأندية الفروسية

١٤١٦هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
الأمانة العامة لمجلس الوزراء



قرار رقم (٣٠) وتاريخ ١٤١٦/٢/١٢هـ

ان مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ١٧٤ وتاريخ ١٤١٦/١/٢هـ المشار فيها الى خطاب صاحب السمو الملكي ولي العهد ونائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الحرس الوطني ورئيس نادي الفروسية رقم ١١٦٣ وتاريخ ١٤١٥/١٢/١٦هـ ومشفوعه مشروع نظام الهيئة العليا لأندية الفروسية.

وبناء على الفقرة الثانية من المادة الرابعة والعشرين من نظام مجلس الوزراء الصادر بالامر الملكي رقم (أ/١٣) وتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ .

يقرر :

الموافقة على انشاء الهيئة العليا لأندية الفروسية حسب الصيغة المرفقة بهذا.

رئيس مجلس الوزراء



بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
الأمانة العامة لمجلس الوزراء

الرقـــم : ....
التـــاريخ : ....
المشفوعات : ....

الهيئة العليا لأندية الفروسية

أولا : تنشأ هيئة عليا لأندية الفروسية مقرها مدينة الرياض تتولى وضع السياسة العامة لأندية الفروسية ، والعمل على تطويرها، وتهيئة انسب الظروف والسبل لاحياء التراث العربي والاسلامي للفروسية، وتنمية الجياد العربية، وتنشيط ودعم حركة رياضة الفروسية بمختلف الوانها بين صفوف الشباب، كما تتخذ كافة الوسائل المشروعة لتحقيق هذه الاهداف، وتتكون الهيئة العليا من :

١ - رئيس يعين بأمر ملكي

٢ - نائب للرئيس يختاره رئيس الهيئة العليا

٣ - رئيس مجلس ادارة كل ناد للفروسية عضوا

٤ - عشرين عضوا يختارهم رئيس الهيئة العليا لمدة اربع سنوات قابلة للتجديد.

ثانيا : تختص الهيئة العليا بانشاء أندية الفروسية، واعتماد لوائحها المالية والادارية ومراقبة تنفيذها والاشراف على ادارتها، ولها على وجه الخصوص مايلي :

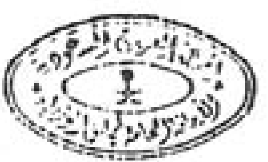
١ - وضع اللائحة المالية والادارية وغيرها من اللوائح اللازمة لحسن سير العمل في الهيئة وتنظيم اجتماعاتها ، وتشكيل مايلزم من لجان فرعية وتحديد مهامها.

٢ - وضع قواعد السباق وبرامجه.

٣ - وضع لائحة لعضوية أندية الفروسية تبين فيها فئات العضوية ، وشروطها، وحقوق الاعضاء ، وواجباتهم ، والرسوم، والاشتراكات، وحالات اسقاط العضوية، والجزاءات التى توقع قبل ذلك ، وشروط العضوية لمجلس الادارة، وقواعد الترشيح والاختيار للعضوية.

٤ - التنسيق بين أندية الفروسية وخاصة في مجال السباق والتمويل.

٥ - مناقشة تقرير مجلس ادارة كل ناد للفروسية عن اعماله، وحالته خلال العام المنصرم، واتخاذ مايراه.



.../...





٦ - اقرار مشروع ميزانية كل ناد للفروسية للسنة المالية المقبلة.

٧ - الموافقة على الحساب الختامي لكل ناد للفروسية للسنة المالية المنتهية، واعتماد تقرير مراقب الحسابات.

ثالثا : يعين للهيئة العليا أمين عام من بين اعضائها أو من غيرهم.

رابعا : تجتمع الهيئة العليا في الموعد الذى يحدده الرئيس أو من ينيبه، وتدون قراراتها في سجل محاضر جلسات الهيئة.

خامسا : يكون اجتماع الهيئة العليا نظاميا بحضور أغلبية اعضائها على ان يكون من بينهم الرئيس أو نائبه أو من ينيبه الرئيس، وتتخذ القرارات باغلبية اصوات الاعضاء الحاضرين واذا تساوت الاصوات يرجح الجانب الذي معه رئيس الجلسة، ولايجوز لعضو الهيئة العليا الاشتراك في التصويت اذا كان له مصلحة شخصية فى القرار المطروح للتصويت.

سادسا : تتألف اموال وايرادات الهيئة العليا من :

١ - الاعانات والتبرعات والهبات .

٢ - نسبة من ايرادات كل ناد للفروسية ان وجدت بعد خصم المصروفات، ويتم تحديدها بقرار من الهيئة العليا.

سابعا : يكون لكل ناد للفروسية مجلس ادارة يتكون من :

١ - رئيس يختاره رئيس الهيئة العليا.

٢ - ستة أعضاء يختارهم رئيس الهيئة العليا بالتشاور مع اعضائها لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة ويختار من بينهم نائبا للرئيس.

ثامنا : يكون لكل ناد للفروسية مدير عام يعين بقرار من مجلس الادارة.

تاسعا : اموال كل ناد للفروسية الثابتة ، والمنقولة، وكافة ايراداته تعتبر ملكا له وليس للاعضاء أي حق فيها، ولايجوز الانفاق من اموال أندية الفروسية في غير الأغراض التي أنشئت من اجلها.







عاشـــرا : تتم مراجعة وتدقيق حسابات أندية الفروسية وفق المعايير المحاسبية المتعارف عليها من قبل مراجع حسابات قانوني، على ان تقدم هذه الحسابات وفق تقرير نهائي الى الهيئة العليا خلال ستين يوما من نهاية كل سنة مالية للموافقة عليها.

حادي عشر : لكل مجلس ادارة اذا تبين له ان النادي اصبح عاجزا عن تحقيق اغراضه ان يطلب دعوة الهيئة العليا للاجتماع، للنظر في حل النادي، أواندماجه مع غيره ، وفي حالة حل النادي لاي سبب يصدر الرئيس قرارا بالحل ينص فيه على تعيين الجهة التى يعهد اليها بمهمة تصفية النادي والاجراءات التي يتعين اتباعها في هذا الصدد، والجهة التي تؤول اليها أموال النادي وممتلكاته بعد اتمام التصفية.

ثاني عشر : لايجوز لأندية الفروسية ان تبت نهائيا في المفاوضات، والاتصالات مع افراد أو هيئات خارج المملكة الا بعد الحصول على موافقة الجهة المختصة.

